

قرر :

(المادة الأولى)

يعزل السيد / ربيع المتولى حسن السيد أحمد القاضي بمحكمة دمياط الابتدائية من وظيفته .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٠٢ ( ٨ أغسطس سنة ١٩٨٢ )

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٢ لسنة ١٩٦٤ في شأن إنشاء المؤسسة العلاجية لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨١ لسنة ١٩٦٧ في شأن إعادة تنظيم المؤسسات العلاجية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢٣ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على نقل ملكية معهد ناصر للبحوث والعلاج إلى المؤسسة العلاجية لمحافظة القاهرة  
ويعتبر وحدة من وحدات المؤسسة وتنقل كافة حقوقه والتزاماته إليها .

(المادة الثانية)

تتخذ الإجراءات اللازمة لادراج الاعتمادات الاستثنائية المخصصة للمعهد المذكور إلى  
موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة القاهرة .

(المادة الثالثة)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٠٢ (٨ أغسطس سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٥ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛